

## الرواشح السماوية المحقق الداماد

[ 121 ] قلت ليته كان في الصحة والاستقامة على سمت الجادة وفي حريم السبيل فضلا عن

حصانة المتانة والصلوح للتعويل اليس من المتصح المنصرح انه ان رام بايقاع الحديث الضعيف الشبهة ايقاعها الوهم أو الشك كان على ما ادعاه لكنه غير مجد إذ ليس في ذلك موجب استحباب العمل اص كما ليس وهم الجنابة أو النوم مثلا والشك في احدهما بعد تيقن الغسل أو الوضوء يوجب استحباب ترك العمل باستصحاب حكم اليقين لتوهم استحباب الاحتياط في الدين وان رام به ايقاعها العلم والظن فهو اول المسألة وحريم النزاع بل من المستبين انه ليس كك ولو كان لكان يتم اثبات الحكم والمفروض المتفق على تسليمه واذعانه خلافه وايضا في تسويغ الاحتياط بحث مستمر وكلام دائر على السنة الفقهاء والاصوليين وإذا قلنا بالتسويغ فذلك مختص بسبق ثبوت شغل الذمة بالتكليف لدليل ناهض ومدرك شرعى حتى يكون الاحتياط لحصول البرائة والخروج عن العهدة على اليقين والنظر هنا في اصل ثبوت الاستحباب بالحديث الضعيف والعمل بمقتضاه من بدو الامر ولا خلاف في عدم جواز الاحتياط في الدين بالعمل بمقتضى الاحتمال الموهوم أو المشكوك فيه ابتداء من غير نهوض دليل شرعى اجماعا وايضا المباح انما يصير عبادة بالنية إذا كان له من الجهة المنوية استحباب ثابت من تلقاء الشرع لا إذا ما لم يكن مستحبا شرعيا بجهة من الجهات اص وايضا الدوران بين الحرمة والكراهة والاباحة وبين الاستحباب وانما يتصح إذا كان الحديث الضعيف الناطق بالاستحباب معارضا بحديث اخر ضعيف في جانب الحرمة أو الكراهة أو

---